

- ١- تعيط علما بتقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؛
- ٢- وتقدر الدور الذي ينبغي البناء المتزايد الذي تقوم به الوكالة الدولية للطاقة الذرية في استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية من أجل رفاه الدول الاعضاء ؛
- ٣- وتثني على العمل الذي تضطلع به الوكالة الدولية للطاقة الذرية لمواجهة مسئولياتهم المتعلقة بالضمانات وفقا لنظامها الاساسي ؛
- ٤- وتلتمس من الامين العام ان يحيل الى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية محاضر الدورة الخامسة والعشرين للجمعية العامة المتعلقة بنشاطات الوكالة ؛
- ٥- وتدعو الوكالة الدولية للطاقة الذرية الى اخذ تلاء المحاضر بعين الاعتبار في اعمالها المقبلة .

الجلسة العامة ١٩١٧
٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠

القرار ٢٦٩٦ (الدورة ٢٥)
تقرير مجلس الامن

ان الجمعية العامة ،

تعيط علما بتقرير مجلس الامن الى الجمعية العامة عن الفترة الممتدة من ١٦ تموز (يوليه) ١٩٦٩ الى ١٥ حزيران (يونيه) ١٩٧٠ (١١) .

الجلسة العامة ١٩٢٧
١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠

القرار ٢٧٠٨ (الدورة ٢٥)

تنفيذ - اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

ان الجمعية العامة ،

(١١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والعشرون ، الملحق رقم ٢

(A/8002) .

ان تشير الى اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرارها -
١٥١٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠ ، والى برنامج العمل
من اجل التنفيذ التام للاعلان ، الوارد في قرارها ٢٦٢١ (الدورة ٢٥) المتخذ في ١٢ تشرين
الاول (اكتوبر) ١٩٧٠ ،

وان تشير الى جميع قراراتها السابقة المتعلقة بتنفيذ الاعلان ، ولا سيما قرارها ٢٥٤٨
(الدورة ٢٤) المتخذ في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩ وقرارها ٢٥٥٤ (الدورة ٢٤)
و ٢٥٥٥ (الدورة ٢٤) المتخذين في ١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩ ،

وان تلاحظ مع القلق الشديد ان هناك اقاليم كثيرة لا تزال خاضعة للسيطرة الاستعمارية
ولنظم الحكم العنصرية بعد مضي عشر سنوات على اقرار الاعلان ،

وان تأسف لاستمرار الدول الاستعمارية ، وبخاصة البرتغال وافريقيا الجنوبية ، في رفض تنفيذ
الاعلان والقرارات المختصة الاخرى المتخذة في مسألة انتهاء الاستعمار ، ولا سيما تلك المتصلة
بالاقاليم الواقعة تحت السيطرة البرتغالية وبناميبيا وبروديسيا الجنوبية ،

وان تذكر الاعراب عن اقتناعها بأن الابقاء على الاستعمار بجميع اشكاله ومظاهره - بما فيها
العنصرية والفصل العنصري ونشاطات المصالح الاجنبية الاقتصادية وغيرها التي تشغل الشعوب
المستعمرة - ومعاوالات بعض الدول الاستعمارية اخمار حركات التحرر القومي بنشاطات قمعية
ضد الشعوب المستعمرة امر ينافي ميثاق الامم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان واعلان
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، ويمثل تهديدا للسلم والامن الدوليين ،

وان تعرب عن اسفها الشديد لموقف الدول التي تواصل التعاون مع حكومتي البرتغال وافريقيا
الجنوبية ومع نظام الاقلية العنصرية غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية ، تحديدا منها المقررات
المختصة المتخذة من مجلس الامن والجمعية العامة واللجنة الخاصة المعنية ببحث حالة تنفيذ
اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

١- تؤكد من جديد قرارها ١٥١٤ (الدورة ١٥) وجميع قراراتها الاخرى المتخذة في مسألة
انتهاء الاستعمار ؛

٢- وتحيط علما مع الارتياح بالعمل الذي انجزته اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان
منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وتعرب عن تقديرها للجنة الخاصة للجهود التي
تبذلها لتأمين تنفيذ الاعلان تنفيذا تاما فعلا ؛

٣- وتوافق على تقرير اللجنة الخاصة عن اعمالها خلال عام ١٩٧٠ (١٢) ، بما فيه برنامج
الاعمال المرسوم لعام ١٩٧١ ؛

- ٤- وتحث جميع الدول ، ولا سيما الدول القائمة بالادارة ، وكذلك الوكالات المتخصصة وغيرها من اعضاء مجموعة مؤسسات الامم المتحدة ، على اعمال التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الخاصة والداعية الى الاسراع بتنفيذ الاعلان والقرارات المختصة الصادرة عن الامم المتحدة ؛
- ٥- وتؤكد من جديد اعترافها بمشروعية كفاح الشعوب المستعمرة والشعوب الواقعة تحت السيطرة الاجنبية من اجل ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال بجميع الطرق الضرورية التي في متناولها ، وتلاحظ مع الارتياح التقدم الذي اعزته في الاقاليم المستعمرة حركات التحرر القومي ، سواء عن طريق كفاحها او عن طريق برامجها الانهاضية ؛
- ٦- وتحث جميع الدول والوكالات المتخصصة وغيرها من اعضاء مجموعة مؤسسات الامم المتحدة على تقديم المساعدة المعنوية والمادية لحركات التحرر القومي في الاقاليم المستعمرة وذلك بالتشاور ، عند الاقتضاء ، مع منظمات الوحدة الافريقية ؛
- ٧- وتتمس من جميع الدول ، وكذلك من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية ، الامسك عن تقديم انواع من انواع المساعدة الى حكومتي البرتغال وافريقيا الجنوبية والى نظام الاقلية العنصرية غير الشرعي الحاكم في روديسيا الجنوبية الى ان تنبذ جميعا سياسة السيطرة الاستعمارية والتمييز العنصري التي تتبعها ؛
- ٨- وتكرر اعلانها ان الاخذ بطريقة استخدام المرتزقة ضد حركات التحرر القومي في الاقاليم المستعمرة يشكل عملا جرميا ، وتدعو جميع الدول الى اتخاذ التدابير اللازمة لمنع تدبير المرتزقة وتمويلهم وتدريبهم في اقاليمها ولمنع مواطنيها من العمل كمرتزقة ؛
- ٩- وتدالب من الدول الاستعمارية القيام فورا ودون قيد او شرط بازالة قواعد ومنشآت العسكرية من الاقاليم المستعمرة والامتناع عن اقامة اية قواعد ومنشآت جديدة ؛
- ١٠- وتشجب السياسات التي تتبعها بعض الدول الاستعمارية في الاقاليم الواقعة تحت سيطرتها والتي تتمثل في فرض نظم الحكم والدساتير غير التمثيلية ، وتوطيد مركز المصالح الاجنبية الاقتصادية وغيرها ، وتضليل الرأى العام العالمي ، وتشجيع التدفق المنتظم للمهاجرين الوافدين الاجانب مع طرد السكان الاهليين وتشريدهم ونقلهم الى مناطق اخرى ، وتطلب السى تلك الدول الكف فورا عن امثال هذه السياسات ؛
- ١١- وتتمس من اللجنة الخاصة مواصلة التماس الوسائل المناسبة لتنفيذ الاعلان تنفيذنا فوريا تاما في جميع الاقاليم التي لم تنل بعد استقلالها ، والقيام خاصة بوضع اقتراحات محددة لازالة ما تبقى من مظاهر الاستعمار ، مع ايلاء المراعاة التامة للاحكام المختصة الواردة في برنامج العمل من اجل التنفيذ التام للاعلان ؛
- ١٢- وتتمس من اللجنة الخاصة ابداء الاقتراحات الملموسة التي يمكن ان تساعد مجلس الامن في النظر في التدابير التي يكون من المناسب اتخاذها بموجب ميثان الامم المتحدة بشأن

اية تطورات تحصل في الاقاليم المستعمرة ويكون من شأنها تهديد السلم والامن الدوليين ، وتوصي المجلس بايلاء الاهتمام التام لهذه الاقتراحات ؛

١٣- وتلتبس من اللجنة الخاصة مواصلة النظر في مدى التزام الدول الاعضاء للاعلان ولخيره من القرارات المنتهية المتخذة بشأن مسألة انتهاء الاستعمار ، ولا سيما القرارات المتعلقة بالاقاليم الواقعة تحت السيطرة البرتغالية ، وبروديسيا الجنوبية وبناميبيا ، واعلام الجمعية العامة عن ذلك في دورتها السادسة والعشرين ؛

١٤- وتدعو اللجنة الخاصة الى الاستمرار في ايلاء اهتمام خاص للاقاليم الصغيرة ، وتوصية الجمعية العامة بانسب الدارن وبالخطوات التي يجب اتخاذها لتمكين سكان هذه الاقاليم من ممارسة حقوقهم في تقرير المصير والاستقلال ممارسة تامة دون تأخير ؛

١٥- وتدعو الدول القائمة بالادارة الى التعاون التام مع اللجنة الخاصة بالسماح للافرقة الزائرة بزيارة الاقاليم المستعمرة بغية الحصول على معلومات مباشرة عن الاقاليم والتحقق من رغبات واماني سكان الاقاليم الواقعة تحت ادارتها ؛

١٦- وتتمس من الامين العام ان يعمد ، مع مراعاة اقتراحات اللجنة الخاصة ، الى مواصلة اتخاذ التدابير الملموسة اللازمة ، باستعمال جميع الوسائط المتوفرة له ، بما فيها المنشورات والاذاعة والتلفزة ، لتأمين الاذاعة الواسعة المستمرة لاعمال الامم المتحدة في ميدان انتهاء الاستعمار ولا نباء الحالة القائمة في الاقاليم المستعمرة والكفاح المتواصل الذي تخوضه الشعوب المستعمرة في سبيل تحريرها ؛

١٧- وتلتبس من الدول الاعضاء ، ولا سيما الدول القائمة بالادارة ، ان تتعاون مع الامين العام في تشجيع نشر المعلومات على نطاق واسع عن أعمال الامم المتحدة في تنفيذ الاعلان ؛

١٨- وتلتبس من الامين العام تزويد اللجنة الخاصة بالتسهيلات اللازمة وبالموظفين اللازمين لتنفيذ هذا القرار فضلا عن مختلف القرارات المتعلقة بمسألة انتهاء الاستعمار والمتخذة من الجمعية العامة واللجنة الخاصة .

الجلسة العامة ١٩٢٦
١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠